



وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية
هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة



كراسة طرح الأراضى المرحلة السابعة
للمصريين بالخارج ووحدات سكنية
طبقاً للائحة العقارية

www.nuca.gov.eg

الشروط العامة للمشروع

- أن يكون الحاجز متمتعاً بالجنسية المصرية ولديه إقامة سارية في الخارج (أو ما يعادلها) .
- ألا يقل سن الحاجز عن ٢١ سنة.
- أولوية الحجز لاسبقية التحويل البنكي لكامل مبلغ الدفعة المقدمة والحجز والسداد عن طريق تحويل بنكي من الخارج بالدولار أو من الداخل بشرط توافر العملة بالحسابات البنكية للسادة الحاجزين قبل بدء الحجز بـ ٦٠ يوم ويحظر الأيداع النقدي بالدولار طبقاً لتعليمات البنك المركزي المصري.
- يتم السداد بالعملة الأجنبية (الدولار) طبقاً لمتوسط سعر الدولار للأسبوعين السابقين للطرح أو لسداد الأقساط ويتم تقييم السعر من خلال البنك المركزي المصري.
- السماح بتخصيص عدد (٢) قطعة أرض للحاجز أو الشريك بالمدينة الواحدة بهذه المرحلة وسيتم إلغاء أى تخصيص فى حالة مخالفة ذلك .
- فى حال سداد كامل المبلغ فى هذه المرحلة أو بالمراحل السابقة يتم خصم ٧,٥ % من المبلغ المتبقى بعد سداد الدفعة المقدمة بصفة دائمة فيما عداً إذا كان السداد للقسط الأخير .
- يبدأ التخصيص بعد اقفال باب الحجز بـ ١٠ أيام.
- السماح للسادة المحولين مبالغ كاملة ولم يتم الاستفادة بها والحجز بالمراحل السابقة ، إمكانية الحجز بالمرحلة السابعة وذلك من خلال تحويل مبلغ وقدره ١٠٠٠ دولار أو تحويل مبلغ لإستكمال الدفعة المقدمة وسيتم إضافة المبلغ بأولوية التحويل لمبلغ ١٠٠٠ دولار أو الاستكمال .
- عدم السماح بتحويل المبالغ المحولة من احد الحاجزين الى حاجز اخر ، أو ضم مبالغ زائدة عن الدفعة المقدمة من تحويل لإدراجه لتحويل اخر سواء للحاجز نفسه او للغير .
- تسجيل التحويلات الواردة اعتباراً من بداية العام الحالى وقبل فتح باب التحويلات بهذه المرحلة ضمن تحويلات اليوم الخامس .
- السماح بإمكانية تعديل الرغبة للسادة المحولين بهذه المرحلة فقط بين مكونات المشروع (أراضي - وحدات) وذلك بعد الانتهاء من تسجيل جميع تحويلات المرحلة ، حيث سيتم إتاحة مهلة لتلقى تعديل الرغبة على البريد الخاص بالموقع لمدة أربعة أيام من إنتهاء تسجيل كافة التحويلات وسيتم تسجيل الطلبات طبقاً لأولوية التحويل البنكي والواردة بكشوف البنك المركزي المصري .
- الالتزام باللائحة العقارية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.

مواعيد التسليم

- طبقاً للموضح بيان التعريف بقطع الأراضي موضوع الطرح بكل مدينة .
- وطبقاً للاعلانات التي ستصدر من الهيئة في حينه.
- يتم تسليم قطع الأراضي عند توفير المرافق اللازمة للانشاء (طريق ممهد - مصدر مياه)

قطع
الأراضي السكنية

- يبدأ التسليم اعتباراً من ٢٠٢٠/١٢/٣١ .

وحدات العاصمة الادارية

- يبدأ التسليم اعتباراً من ٢٠٢٠/١٢/٣١ بمدن (القاهرة الجديدة - ٦ أكتوبر - دمياط الجديدة) - مدينة الشيخ زايد (٢٠٢١/٣/٣١) - مدينة المنصورة الجديدة (٢٠٢١/٦/٣٠)

وحدات جنة

الأراضي السكنية



الاشتراطات التخطيطية و حساب نسب التميز لقطع الاراضى السكنية ضمن مشروع بيت الوطن بالمدن الجديدة

الاشتراطات البنائية :

أولاً : النسبة البنائية : لا تزيد عن ٥٠ % من مساحة قطعة الارض .

ثانياً: الردود :

- قطع الأراضي عدا مدن (السادات - الشروق - دمياط الجديدة) وفقاً للاتى :
أ. قطع الاراضى بمساحة أقل من ٦٠٠ م٢ :
- بردود (٣ م امامي ، ٣ م جانبي ، ٥ م خلفي) كحد ادنى .
ب. قطع الاراضى بمساحة ٦٠٠م٢ فأكثر :
- بردود (٣ م امامي ، ٣ م جانبي ، ٦ م خلفي) كحد ادنى .
- ردود قطع الأراضي بمدن (السادات - الشروق - دمياط الجديدة) بواقع (٣ م امامي ، ٣ م جانبي ، ٤ م خلفي) كحد ادنى .
- مع امكانية اعطاء سماحية اكبر في التصميم للعميل بتعديل الردود الجانبي من (٣ م) الي (٢,٧٥ م) في حالة ان طول واجهة قطعة الارض (٢٠ م) و الي (٢,٥ م) في حالة ان طول واجهة قطعة الارض اقل من (٢٠ م) .
- يتم الالتزام بتحقيق الردود اولاً دون التقيد بتحقيق النسبة البنائية و كذا الالتزام بعدم زيادة النسبة البنائية عن المسموح بها في حال وجود فائض و ذلك بعد تطبيق الردود .

ثالثاً : الارتفاع :

- أرضي + ٣ ادوار بمدن (العبور - الشروق - السادات - القاهرة الجديدة)
أرضي + ٥ ادوار بمدن (الشيخ زايد - ٦ أكتوبر)
أرضي + دورين بمدينة دمياط الجديدة
يسمح بعمل بدروم يستغل بالانشطة المصرح بها (جراجات).
- **رابعاً عدد الوحدات:** يسمح باقامة وحدتين سكنيتين بالدور الواحد للقطع ذات المساحات أقل من أو تساوى ٩٥٠ م٢ ، و بحد أقصى ثلاث وحدات سكنية بالدور الواحد للقطع ذات المساحات أكبر من ٩٥٠ م٢ .
- يتم الالتزام بتوفير اماكن إنتظار سيارات بواقع مكان سيارة لكل وحده سكنية كحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته.

حساب نسب التميز :

- ٥ % للقطع المطلة على نواصي .
- ٥ % للقطع المطلة على حدائق .
- ١٥ % للقطع المطلة على البحر .
- و في جميع الاحوال يتم مراجعة و تدقيق نسب التميز على الطبيعة لكافة قطع الاراضى التي يتم ترسيتها على السادة الحاجزين و ذلك قبيل استكمال اجراءات التخصيص و التعاقد الخ وذلك من قبل جهاز المدينة المختص.

ملحوظات هامة:

- مساحات قطع الاراضي تحت العجز و الزيادة و العبرة بالتسليم الفعلي على الطبيعة .
- الالتزام بالا يتجاوز الارتفاع الكلي للمبنى قيود الارتفاع المفروضة من القوات المسلحة للمنطقة .
- غرف و محولات الكهرباء لم يتم تحديد مواقعها بشكل نهائي .
- يتم تسليم قطع الاراضي عند توفير المرافق اللازمة للإنشاء (طريق ممهد - مصدر مياه) .
- يضم بيان توصيف قطع الاراضي موضوع الطرح بكل مدينة موعد التسليم المتوقع والذي يبدأ من تاريخ توصيل المرافق اللازمة للإنشاء على النحو سالف الذكر .
- سيتم توحيد الطراز المعماري والوان الواجهات لكل منطقة ضمن مناطق الطرح (عدا قطع الأراضي المطروحة بمدينة الشروق) وفقاً لما سيتم تحديده عند إصدار التراخيص من جهاز المدينة .

الاشتراطات العقارية (الأراضي السكنية)

البند (١) :-

- تطبيق الشروط العامة للمشروع .
- يتم تسليم الأرض لصاحب الشأن أو وكيله في الموعد المحدد بالإعلان عن برنامج تسليم الأراضي بالصحف اليومية أو الموقع الإلكتروني للمشروع (والذي علي أساسه سيتم بدء تحصيل أقساط ثمن الأرض) بعد سداد الدفعة المقدمة بالإضافة الى (١ % مصاريف ادارية + ٠,٥ % مجلس امناء المدينة) من إجمالي ثمن الأرض وذلك بموجب محضر تسليم موقع عليه من المختصين بجهاز المجتمع العمراني وصاحب الشأن أو وكيله وفقاً للنموذج المعد لذلك على أن يكون التوكيل المقدم توكيلاً خاصاً محدد الغرض أو بموجب توكيل عام رسمي مخصص.
- وإذا لم يتم الاستلام في الموعد المحدد بالفقرة السابقة فأن ذلك يعد عدولاً عن التخصيص وتطبق قواعد إلغاء التخصيص.

البند (٢) :-

- (أ) في حالة إلغاء التخصيص قبل استلام الأرض : يتم خصم (١ % مصاريف إداريه + ٠,٥ % مجلس أمناء المدينة) من إجمالي ثمن الأرض.
- (ب) في حالة إلغاء التخصيص بعد استلام الأرض : يتم خصم مقابل إشغال للأرض بواقع ٠,٥ % من إجمالي ثمن الأرض (سنويًا) من تاريخ الاستلام وحتى تاريخ الاسترداد بالإضافة الى الخصم الوارد بالبند السابق (١/٢).

البند (٣) :-

- يشترط للتمتاز للغير عن قطع الأراضي السكنيه المطروحة بالمدن الآتي:-
- أن يتم التنازل والتوقيع أمام الموظف المختص بجهاز المدينة من التنازل والتمتاز إليه أو وكيليهما بموجب توكيل رسمي (عام/ خاص) ويذكر به التنازل عن قطعة الأرض التنازل عنها ورقمها ويحفظ أصل التوكيل بملف العميل وسداد المصروفات الإدارية المقررة في حالة الموافقة وفقاً للائحة العقارية المعمول بها في الهيئة وأجهزتها وتعديلاتها.
- أن يتم سداد كامل الثمن المحدد لقطعة الأرض .
- الإنتهاء من تنفيذ دور سكني به وحدة صالحة للسكن على الأقل والسور وتشطيب الواجهة وأن يكون مطابق للترخيص الصادر لقطعة الارض .
- أن يحل التنازل إليه محل التنازل في كافة الالتزامات الواردة بهذه الكراسة .

البند (٤) :-

- جميع المخاطبات الصادرة من جهاز المدينة لصاحب الشأن تكون نافذة لأثارها قانوناً طالما كانت مرسله على البريد الإلكتروني المدون باستمرار التسجيل علي الموقع الإلكتروني للمشروع.

قواعد إلغاء التخصيص (الأراضي السكنية)

تتخذ إجراءات إلغاء التخصيص وسحب قطعة الأرض في الحالات الآتية طبقاً للقواعد المعمول بها باللائحة العقارية:-

البند (١) :-

- بناءً على طلب صاحب الشأن .

البند (٢) :-

- عدم سداد قسطين متتاليين من إجمالي ثمن الأرض.

البند (٣) :-

عدم الإلتزام بالتوقيعات المحددة لاستلام الأرض والبناء كالتالي :-

- استلام الأرض خلال الفترة المحددة طبقاً لبرنامج تسليم قطع الأراضي.

- الانتهاء من استخراج تراخيص البناء والتنفيذ خلال ٥ سنوات من تاريخ الاستلام.

البند (٤) :-

- التصرف في الأرض بأي شكل من أشكال التصرف للغير دون موافقة كتابيه مسبقه من الطرف الأول

وبالشروط الواردة بالبند رقم (٣) من الشروط العقارية.

البند (٥) :-

- تغيير الغرض المخصص من أجله الأرض أو تجزئتها أو تقسيمها دون الحصول على موافقة من هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة .

الاشتراطات المالية (الأراضي السكنية)

أسلوب السداد

- دفعة مقدمة ٢٥ % (ولا يسمح بالاستفادة بأية مبالغ زائدة من حجوزات مؤكدة سابقة بالمراحل السابقة) والباقي علي خمس اقساط سنوية محملة بالفوائد البنكية علي الرصيد الباقي وبسعر فائدة بمعدل ٣,٥ % سنويا علي ان يتم سداد القسط الاول خلال شهر من تاريخ استلام الارض ويتم حساب المعادل للدولار لكل من القسط وفائدته بسعر يوم استحقاق القسط ويتم حساب غرامة التأخير علي سداد القسط والفائدة من تاريخ استحقاق القسط والفائدة بسعر يوم السداد .
- طريقة السداد من داخل جمهورية مصر العربية طبقاً لتعليمات البنك المركزي المصرى .
- الالتزام باللائحة العقارية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

وحدات العاصمة الإدارية



الاشتراطات العقارية لوحدات (العاصمة الإدارية)

- تطبيق الشروط العامة للمشروع .
- التخصيص شخصي ولا يجوز التنازل أو التصرف في الوحدة بأي نوع من أنواع التصرفات سواء الناقلة أو المقيدة للملكية الا بموافقة كتابية من الهيئة وبشروط سداد كامل ثمن الوحدة والمصاريف المقررة طبقاً لللائحة العقارية بالهيئة .
- الوحدات السكنية المعروضة مخصصة للاستخدام السكني فقط.

البند (١) :-

- يلتزم المشتري بقبوله الاشتراك في (الشركة - الشخص الاعتباري) الذي يتولى إدارة وصيانة ونظافة وأمن المشروع وسداد مبلغ الوديعة المحدد دفعة واحدة مع الدفعة المقدمة للشركة (الشخص الاعتباري) قبل استلام الوحدة كما يلتزم بسداد أي فروق للشركة في هذا الشأن سنوياً.
- يتم تسليم الوحدة لصاحب الشأن أو وكيله في الموعد المحدد بالإعلان عن برنامج تسليم الوحدات بالصحف اليومية أو الموقع الإلكتروني للمشروع (والذي علي أساسه سيتم بدء تحصيل أقساط ثمن الوحدة) بعد سداد الدفعة المقدمة بالإضافة الى (١ % مصاريف ادارية + ٠,٥ % مجلس أمناء المدينة) من إجمالي ثمن الوحدة ، وذلك بموجب محضر تسليم موقع عليه من المختصين بجهاز المجتمع العمراني وصاحب الشأن أو وكيله وفقاً للنموذج المعد لذلك على أن يكون التوكيل المقدم توكيلاً خاصاً محدد الغرض أو بموجب توكيل عام رسمي مخصص.
- وإذا لم يتم الاستلام في الموعد المحدد بالفقرة السابقة فإن ذلك يعد عدولاً عن التخصيص وتطبق قواعد إلغاء التخصيص.

البند (٢) :-

(أ) في حالة إلغاء التخصيص قبل استلام الوحدة : يتم خصم (١ % مصاريف إداريه + ٠,٥ % مجلس أمناء المدينة) من إجمالي ثمن الوحدة .

(ب) في حالة إلغاء التخصيص بعد استلام الوحدة : يتم خصم مقابل إشغال للوحدة بواقع ٧ % من إجمالي ثمن الوحدة (سنوياً) من تاريخ الاستلام وحتى تاريخ الاسترداد بالإضافة الى الخصم الوارد بالبند السابق (٢/أ) .

البند (٣) :-

يشترط للتنازل للغير عن الوحدة السكنيه المطروحة بالمدن الأتي:-

- أن يتم التنازل والتوقيع أمام الموظف المختص بجهاز المدينة من المتنازل والمتنازل إليه أو وكيليهما بموجب توكيل رسمي (عام/ خاص) ويذكر به التنازل عن الوحدة المتنازل عنها ورقمها وبياناتها ويحفظ أصل التوكيل بملف العميل وسداد المصروفات الإدارية المقررة في حالة الموافقة وفقاً لللائحة العقارية المعمول بها في الهيئة وأجهزتها وتعديلاتها.
- أن يتم سداد كامل الثمن المحدد للوحدة.
- أن يحل المتنازل إليه محل المتنازل في كافة الالتزامات الواردة بهذه الكراسة .

البند (٤) :-

- جميع المخاطبات الصادرة من جهاز المدينة لصاحب الشأن تكون نافذة لأثارها قانوناً طالما كانت مرسله على البريد الإلكتروني المدون باستمارة التسجيل علي الموقع الإلكتروني للمشروع.

قواعد إلغاء التخصيص لوحدات (العاصمة الإدارية)

تتخذ إجراءات إلغاء التخصيص وسحب الوحدة في الحالات الآتية طبقاً للقواعد المعمول بها باللائحة العقارية:-

البند (١) :-

- بناءً على طلب صاحب الشأن .

البند (٢) :-

- عدم استلام الوحدة خلال الفترة المحددة طبقاً لبرنامج تسليم الوحدات.

البند (٣) :-

- عدم سداد قسطين متتاليين من إجمالي ثمن الوحدة .

البند (٤) :-

- التصرف في الوحدة بأي شكل من أشكال التصرف للغير دون موافقة كتابيه مسبقه من الطرف الأول وبالشروط الواردة بالبند رقم (٣) من الشروط العقاريه.

البند (٥) :-

- تغيير الغرض المخصص من أجله الوحدة .

الإشتراطات المالية لوحدات (العاصمة الإدارية)

أسلوب السداد

- دفعة مقدمة ٣٠ % من اجمالي ثمن الوحدة شامل التميز (ولا يسمح بالاستفادة بأية مبالغ زائدة من حجوزات مؤكدة سابقة بالمراحل السابقة) ويسدد الباقي على ثلاث اقساط سنوية ، ويستحق القسط الاول بعد سنة من الاستلام ويتم حساب المعادل للدولار للقسط بسعر يوم استحقاق القسط ويتم حساب غرامة التأخير على سداد القسط من تاريخ استحقاق القسط .
 - يلتزم المشتري بسداد وديعة صيانة ٥% تسدد مع الدفعة المقدمة يتم سدادها لاتحاد الشاغلين حين انشاؤه ولحين الإنشاء تتولى الهيئة الصرف من العائد الخاص بالوديعة من خلال شركة تتولى إدارة وصيانة ونظافة وأمن المشروع الواقع فى نطاق الوحدة ، كما يلتزم المشتري بسداد أى فروق سنوياً وفقاً لما يتم على وحدات المشروع فى هذا الشأن دون أدنى مسئولية على الهيئة .
 - يتم تحديد قيمة تقديرية (١% من قيمة الوحدة) لأعمال الصيانة عن العام الأول من تاريخ الاستلام تحت الحساب تسدد مقدما عند التعاقد لحين تحقيق عائد للوديعة فيتم استخدامه فى العام التالى ويتم عمل التسوية فى نهاية العام .
 - يتم سداد مصاريف التعاقد المقررة وفقاً للقواعد وكذا مصاريف المرافق الخاصة بالوحدة السكنية (عداد غاز - عداد كهرباء - عداد مياه) متى قامت الهيئة بتوصيلها للوحدة .
 - متاح عدد محدود للسيارات كجراج ببدروم كل عماره ويتم تخصيصها باولوية الحجز والسداد عن التعاقد .
 - قيمة الوحدة لا تشمل مصاريف الصيانة .
 - الالتزام باللائحة العقارية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- أسلوب السداد للجراج
- ١ - حجز مكان للسيارة بالجراج بذات العمارة الكائن بها الوحدة طبقاً للاولويات والاعداد المتوفرة عند التعاقد
 - ٢ - قيمة حجز مكان للسيارة بالجراج ببدروم العمارة ٦٠ الف جنيه تسدد بالكامل عند التعاقد بما يعادله بالدولار .

وحدات جنة



الاشتراطات العقارية لوحدات (جنة)

- تطبيق الشروط العامة للمشروع .
- التخصيص شخصي ولا يجوز التنازل أو التصرف في الوحدة بأي نوع من أنواع التصرفات سواء الناقله أو المقيدة للملكية الا بموافقة كتابية من الهيئة وبشروط سداد كامل ثمن الوحدة والمصاريف المقررة طبقاً للائحة العقارية بالهيئة .
- الوحدات السكنية المعروضة مخصصة للاستخدام السكني فقط.

البند (١) :-

- يتم تسليم الوحدة لصاحب الشأن أو وكيله في الموعد المحدد بالإعلان عن برنامج تسليم الوحدات بالصحف المصرية أو الموقع الإلكتروني للمشروع (والذي علي أساسه سيتم بدء تحصيل أقساط ثمن الوحدة) بعد سداد الدفعة المقدمة بالإضافة الى (١ % مصاريف ادارية + ٠,٥ % مجلس أمناء المدينة) من إجمالي ثمن الوحدة ، وذلك بموجب محضر تسليم موقع عليه من المختصين بجهاز المجتمع العمراني وصاحب الشأن أو وكيله وفقاً للنموذج المعد لذلك على أن يكون التوكيل المقدم توكيلاً خاصاً محدد الغرض أو بموجب توكيل عام رسمي مخصص.
- وإذا لم يتم الاستلام في الموعد المحدد بالفقرة السابقة فأن ذلك يعد عدولاً عن التخصيص وتطبق قواعد إلغاء التخصيص.

البند (٢) :-

- (أ) في حالة إلغاء التخصيص قبل استلام الوحدة : يتم خصم (١ % مصاريف ادارية + ٠,٥ % مجلس أمناء المدينة) من إجمالي ثمن الوحدة .
- (ب) في حالة إلغاء التخصيص بعد استلام الوحدة : يتم خصم مقابل إشغال للوحدة بواقع ٧ % من إجمالي ثمن الوحدة (سنويا) من تاريخ الاستلام وحتى تاريخ الاسترداد بالإضافة الى الخصم الوارد بالبند السابق (٢/أ).

البند (٣) :-

يشترط للتنازل للغير عن الوحدة السكنية المطروحة بالمدن الآتي:-

- أن يتم التنازل والتوقيع أمام الموظف المختص بجهاز المدينة من المتنازل والمتنازل إليه أو وكيليهما بموجب توكيل رسمي (عام/ خاص) ويذكر به التنازل عن الوحدة المتنازل عنها ورقمها وبياناتها ويحفظ أصل التوكيل بملف العميل وسداد المصروفات الإدارية المقررة في حالة الموافقة وفقاً للائحة العقارية المعمول بها في الهيئة وأجهزتها وتعديلاتها.
- أن يتم سداد كامل الثمن المحدد للوحدة.
- أن يحل المتنازل إليه محل المتنازل في كافة الالتزامات الواردة بهذه الكراسة .

البند (٤) :-

- جميع المخاطبات الصادرة من جهاز المدينة لصاحب الشأن تكون نافذة لأثارها قانوناً طالما كانت مرسله على البريد الإلكتروني المدون باستمارة التسجيل علي الموقع الإلكتروني للمشروع.

قواعد إلغاء التخصيص لوحدات (جنة)

تتخذ إجراءات إلغاء التخصيص وسحب الوحدة في الحالات الآتية طبقاً للقواعد المعمول بها باللائحة العقارية:-

البند (١) :-

- بناءً على طلب صاحب الشأن .

البند (٢) :-

- عدم استلام الوحدة خلال الفترة المحددة طبقاً لبرنامج تسليم الوحدات.

البند (٣) :-

- عدم سداد قسطين متتاليين من إجمالي ثمن الوحدة .

البند (٤) :-

- التصرف في الوحدة بأي شكل من أشكال التصرف للغير دون موافقة كتابيه مسبقه من الطرف الأول وبالشروط الواردة بالبند رقم (٣) من الشروط العقاريه .

البند (٥) :-

- تغيير الغرض المخصص من أجله الوحدة .

الاشتراطات المالية لوحدات (جنة)

أسلوب السداد

- دفعة مقدمة ٤٠ % من اجمالي ثمن الوحدة شامل التميز (ولا يسمح بالاستفادة بأية مبالغ زائدة من حجوزات مؤكدة سابقة بالمراحل السابقة) ويسدد الباقي علي ثلاث أقساط ، ويستحق القسط الاول بعد سنة من الاستلام ويتم حساب المعادل للدولار للقسط بسعر يوم استحقاق القسط ويتم حساب غرامة التأخير على سداد القسط من تاريخ استحقاق القسط .
- يلتزم المشتري بسداد وديعة صيانة ٥% تسدد مع الدفعة المقدمة يتم سدادها لاتحاد الشاغلين حين انشاؤه ولحين الإنشاء تتولى الهيئة الصرف من العائد الخاص بالوديعة من خلال شركة تتولى إدارة وصيانة ونظافة وأمن المشروع الواقع فى نطاق الوحدة ، كما يلتزم المشتري بسداد أى فروق سنوياً وفقاً لما يتم على وحدات المشروع فى هذا الشأن دون أدنى مسئولية على الهيئة .
- قيمة الوحدة لا تشمل مصاريف الصيانة .
- الالتزام باللائحة العقارية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .